

قرار مجلس النواب

رقم (28) لسنة 2014م

بإضافة حكم إلى قرار مجلس النواب رقم (26) لسنة 2014م
في شأن اعتماد انتخاب وتشكيل اللجان الدائمة بمجلس النواب

مجلس النواب

بعد الاطلاع :-

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/ أغسطس/2011م وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 2014م في شأن انتخاب مجلس النواب في المرحلة الإنتقالية.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2014م في شأن اعتماد النظام الداخلي لمجلس النواب.
- وعلى قرار مجلس النواب رقم (26) لسنة 2014م في شأن اعتماد انتخاب وتشكيل اللجان الدائمة بمجلس النواب
- وعلى ما خلص إليه مجلس النواب في إجتماعه العادي الثالث والعشرون المنعقد يوم الأربعاء بتاريخ 2014/10/22م.

صدر القرار الآتي

المادة الأولى

يُضاف إلى قرار مجلس النواب رقم (26) لسنة 2014م المشار إليه فقرتين جديدتين
يكون نصهما الجديد على النحو الآتي :-
الثامن عشر/ لجنة القطاعات الإنتاجية

- | | |
|---------------------|--|
| رئيساً | 1- السيد/ يوسف عبد السلام علي الفرجاني |
| نائباً لرئيس اللجنة | 2- السيدة/ منى آدم داود الغيثي |
| مقرراً | 3- السيدة/ عائشة يوسف عبد الله الطلبلقي |
| عضواً | 4- السيد / عمر علي العجيلي |
| عضواً | 5- السيد / أبو الخير الشعاب محمد أبو الخير |
| عضواً | 6- السيد / حسن ابو بكر عمر صالح |
| عضواً | 7- السيد / محمد الهادي علي عبد الخليل |
| عضواً | 8- السيد / رجب مفتاح عمار جمعة |

التاسع عشر/ لجنة الإدارة والحكم المحلي

- | | |
|---------------------|--|
| رئيساً | 1- السيد/ عبد الوهاب عمر خليفة زلوية |
| نائباً لرئيس اللجنة | 2- السيد / عمر غيث قرميل أبو كدر |
| مقرراً | 3- السيدة/ مدله محمد البشير قنّدة |
| عضواً | 4- السيدة/ فوزية محمد مفتاح أبو غالية |
| عضواً | 5- السيدة / فاطمة احمد عبد المجيد كريس |
| عضواً | 6- السيد / مصباح ميلود احمد البدوي |
| عضواً | 7- السيدة / فاطمة عبد السلام الهادي |
| عضواً | 8- السيد / علي مفتاح عمر المجذوب |
| عضواً | 9- السيد /أبو بكر احمد سعيد صالح |
| عضواً | 10- السيد / عز الدين مصباح أبو راوي |
| عضواً | 11- السيد / إدريس عمران عبد الهادي آدم |
| عضواً | 12- السيد / عبد الحفيظ محمد الصغير |
| عضواً | 13- السيد / عامر عمران نصر أبو بكر |
| عضواً | 14- السيد / علي فرج إبراهيم القطراني |
| عضواً | 15- السيدة / ابتسام عبد السلام علي بن جمعة |

المادة الثانية

يُعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره ، ويلغى كل حكم يخالفه
وعلى كل فيما يخصه تنفيذه وينشر في الجريدة الرسمية .

مجلس النواب

